

## (11) التعليق على كتاب لطائف الفوائد (من الفائدة 96) - لفضيلة

الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين اما بعد هذا هو الدرس الحادي عشر في هذا العام التاسع من ربيع الاول عام الف واربع مئة وتسعة وثلاثين للهجرة. اللهم لا علم لنا الا ما - 00:00:00 علمنا انك انت العليم الحكيم. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا ونسألك اللهم علما نافعا ينفعنا اللهم اتنا من لدنك رحمة وهيء لنا من امرنا رشدا. نبدأ اولا بالتعليق على لطائف الفوائد - 00:00:24

كنا قد وصلنا الى الفائدة التاسعة والستين. نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. فائدة من قام من التشهد الاول ناسيها - 00:00:41

هل يرجع؟ الاقرب انه اذا قام من التشهد الاول ناسيها ولم يذكر الا بعد قيامه انه لا يرجع ولو لم يشرع في القراءة لحديث المغيرة فان استتم فلا يجلس ولم يقل اذا شرع في القراءة وقول بعض الفقهاء القراءة ركن مقصود فنقول وكذلك القيام ركن مقصود. ولان بقية الواجبات - 00:00:56

اذا لم يذكرها الا بعد وصوله الى الركن الذي بعدها فانها تسقط ولا يعود الى ركناها ليأتي بها اذا قام المصلي من التشهد الاول ناسيها المذهب عند الحنابلة انه اذا لم يستتم قائمها - 00:01:20

فله ان يرجع فاذا استتم قائمها فيكره له في حقه الرجوع فاذا شرع في القراءة حرم عليه الرجل على هذا التفصيل والقول الثاني في المسألة هو القول الذي قرره الشيخ عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله هنا - 00:01:43

وهو انه جعل المسألة حالتين فقط وهي قبل ان يستتم قائمها له الرجوع اما اذا استتم قائمها فليس له الرجوع سواء شرع في القراءة او لم يشرع ولهاذا قال اذا قام من التشهد الاول ناسيها ولم يذكر الا بعد قيامه - 00:02:06

لا يرجع ولو لم يشرع في القراءة فلا يرجع ورجوعه هنا محرم خلافا المشهور من المذهب الذين قالوا انه مكروه اذا كان قبل ان يشرع في القراءة وهذا القول الذي ذكره الشيخ بن سعدي هو الاقرب والله اعلم - 00:02:32

بظهور حديث المغيرة فان حديث المغيرة قال فان استتم قائمها فلا يجلس ولم يقل عليه الصلاة والسلام اذا شرع في القراءة وانما انما الحكم بان يستتم قائمها واما قول بعضهم بعض الفقهاء ان القراءة ركن مقصود - 00:02:55

فيفرد عليه ايضا ان القيام ايضا ركن مقصود فاي فرق بين القيام وبين القراءة وايضا بقية الواجبات اذا لم يذكرها الا بعد وصوله الى الركن الذي بعدها فانها تسقط ولا يعود الى ركناها ليأتي بها - 00:03:20

مثال ذلك لو نسي التسبيح في الركوع ثم انه رفع رفع من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا و لك الحمد ثم ذكر انه لم يأتي بالتسبيح والركوع فانه لا يرجع - 00:03:39

ويستمر في صلاته ويجبر ذلك بسجود السهو ويجبر ذلك بسجود السهو. كذلك ايضا التشهد الاول واجب فاذا لم يذكرها الا بعد وصوله للركن الذي يليه وهو القيام سقط التشهد الاول وجبر بسجود السهو - 00:03:57

وهذا يصلح ان يكون قاعدة لجميع الواجبات في الصلاة انه اذا نسي المصلي ولم يذكرها الا بعد وصوله الى الركن الذي بعدها فانها تسقط ويجبر ذلك بسجود السهو هذه قاعدة في جميع واجبات الصلاة - 00:04:19

نعم؟ من عاد فعله خلاف السنة غير مشروع يحتمل اننا نقول ان رجوعه هنا زيادة في غير محلها وقد تؤثر على صحة الصلاة لكن اذا كان جاهلا فلا شيء عليه. اذا كان جاهلا فلا شيء عليه - 00:04:46  
نعم مشروعية الصلاة على النبي في التشهد الاول. الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة في التشهد الاخير باتفاق العلماء.  
واما في التشهد الاول فقد اختلف العلماء في ذلك. والاقرب انها مشروعة كذلك لعموم الادلة الواردة ومنها حديث كعب بن عجرة  
رضي الله عنه انه - 00:05:09

قيل يا رسول الله عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك؟ قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد الحديث ولم يقل  
اجعلوا ذلك في التشهد الاخير فدل على انه يشمل التشهد الاول والاخير. وقد اختار هذا القول سماحة شيخنا عبدالعزيز بن باز رحمة  
الله وقال الصحيح مشروعيتها ايضا في - 00:05:32

الاول لعموم الاحاديث الواردة في ذلك الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة في التشهد الاخير بالاجماع على خلاف بين  
الفقهاء هل هي ركن او واجب او مستحب وسبقا ذكرنا خلاف العلماء - 00:05:54  
لدرس الفقه ذكرنا ذلك بالتفصيل ورجحنا القول بان بانها مستحبة وانه ليس هناك دليل ظاهر يدل على الوجوب فظلا على الركبة  
فهي مستحبة مثل دعاء الاستفتاح ومثل سائر سنن الصلاة - 00:06:15

والنبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر بها ابتداء. انما امره كان في محل جواب للسؤال قالوا عرفنا كيف نسلم عليه فكيف نصلي عليه؟  
قال قولوا اللهم صلي على محمد - 00:06:38

اما في التشهد الاول اختلف العلماء في مشروعيتها على قولين القول الاول الجمهور ويررون انها غير مشروعة في التشهد الاول وان  
المصلي يقتصر على الفاظ التشهد الى الشهادتين الى ان يقول اشهد ان لا اله الا الله واصعد ان محمدا عبده ورسوله ثم ينهض -  
00:06:54

للرکعة الثالثة والقول الثاني ان الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم مشروعة في التشهد الاول وهذا هو مذهب الشافعية في  
الاظهر عندهم واختاره شيخنا عبد العزيز بن باز رحمة الله - 00:07:22  
اما الجمهور فدليلهم قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم علم الصحابة التشهد ولم يذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم لكن  
ايضا هذا يرد حتى على التشهد الاخير - 00:07:45

واما الشافعية فقالوا ان الادلة عامة لم تفرق بين التشهد الاول والاخير فحديث كعب بن عجرة قالوا يا رسول الله عرفنا كيف نسلم  
عليك يعني في قول المصلي السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته - 00:08:05

فكيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى آل محمد الى اخره. ولم يقل جعلوها في التشهد الاخير ومعلوم ان المصلي  
في التشهد الاول يقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته - 00:08:26  
فما وجه تخصيصها بالتشهد الاخير وهذا هو القول الراجح انه تشرع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول هناك  
حديث يحتاج به الجمهور لكنه ضعيف انه عليه - 00:08:41

ان انه على ضعفي وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان التشهد الاول كانه جالس على الرفت يعني الحجارة المحمامة لكنه  
ضعف وفي متنه ايضا في متنه نكارة - 00:09:00

وعلى هذا فالاقرب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول. لكن ما حكمها؟ اذا قلنا ان الصلاة على النبي صلى الله  
عليه وسلم التشهد الاخير انها سنة فمن باب اولى انها بتشهد الاول تكون سنة - 00:09:17

ولا تكون واجبة فضلا عن الركبة فهي مستحبة من تركها فلا شيء عليه هذا حاصل كلام اهل العلم في هذه المسألة نعم فايدة الدعاء  
بين السجدين الافضل في الدعاء بين السجدين التقيد بما ورد. وعدم الزيادة عليه بخلاف الدعاء بخلاف الدعاء في السجود وفي  
التشهد الاخير قبل السلام - 00:09:31

فانه مطلق في اختيار من الدعاء ما اعجبه. والوارد في الدعاء بين السجدين ربي اغفر لي يكررها محل الدعاء في الصلاة ورد في

مواضع الموضع الاول السجود لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:57

اما السجود اقرب ما يكون العبد من ربه فهو وهو ساجد فاجتهدوا في الدعاء. اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فاجتهدوا في الدعاء وهذا يشمل صلاة الفريضة والنافلة - 00:10:16

لكن صلاة الفريضة ينبغي للامام الا يتضليل على المأمورين لانه لو اتي بالتسبيح ثم اتي بالدعاء ربما اطالت على من خلفه واما الصلاة النافلة فيدعى بما شاء والموضع الثاني في التشهد الاخير - 00:10:32

بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبيل السلام وقد جاء في حديث ابن مسعود ثم ليتخيير من الدعاء ما اعجبه يدعوه بما شاء من خيري الدنيا والآخرة الموضع الثالث وهو محل خلاف في الركوع - 00:10:54

وهذا محل خلاف بين العلماء هل يشرع فيه الدعاء ام لا والاقرب انه يجوز فيه الدعاء لكن الافضل تخصيصه بتعظيم الله عز وجل قوله عليه الصلاة والسلام اما الركوع فعظموا فيها رب - 00:11:18

والدليل على جواز الدعاء في الركوع حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في رکوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي تفاؤل عليه. قولوا اللهم اغفر لي هذا دعاء - 00:11:37

كان يدعو به عليه الصلاة والسلام في الركوع لكن الافضل ان يجعل معظم الركوع بتعظيم الله عز وجل هذه المسألة يحتاج اليها خاصة في قيام رمضان مثلا عندما يتضليل الامام الركوع هل اقتصر على التعظيم لله؟ او يدعى في هذا الموضع لا بأس بالدعاء - 00:11:55

لكن الافضل ان يكون معظم الركوع لتعظيم الله عز وجل هذى ثلاثة مواضع. الموضع الرابع الدعاء بين السجدين هذا لم يرد ما يدل على ان الدعاء فيه مطلق وانما جاء مقيدا - 00:12:19

بما ورد لكن ظاهر الادلة انه لو دعا ب اي دعاء فلا بأس ولكن السنة ان اقتصر على ما ورد ان يقتصر على ما ورد ليس هذا مثل السجود السجود قال فاجتهدوا في الدعاء. وليس مثل - 00:12:41

التشهد الاخير قبيل السلام قال يتخييل من الدعاء ما اعجبه وانما هذا اتي الدعاء فيه مقيدا السنة الاقتصار على ما ورد. وما الذي ورد جاء في حديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين - 00:13:02

اللهم اغفر لي وارحمني واعافي واهدني وارزقني اخرجه ابو داود والترمذى وجاء في رواية واجبرني واجبرني ولكن هذا الحديث ضعيف لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:20

وورد في ذلك حديث حذيفة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدين رب اغفر لي رب اغفر لي وهذا حديث صحيح اخرجه ابو داود - 00:13:44

وهو بسند صحيح وعلى هذا فالمحفوظ من الدعاء في هذا الموضع هو ان يقول رب اغفر لي يكررها الافتخار على ذلك ان تقول بين السجدين رب اغفر لي رب اغفر لي رب اغفر لي تكررها - 00:14:04

ولكن من زاد لا ينكر عليه. من قال رب اغفر لي وارحمني وهدني واعافي. لا حرج. لكن الافضل والاقرب للسنة الاقتصار على اقول رب اغفر لي يكررها لانه لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:25

الا هذا فقط الا قول رب اغفر لي نعم فائدة سجود السهو هل هو قبل السلام او بعده اختلاف العلماء في موضع سجود السهو هل هو قبل السلام ام بعده؟ والراجح هو ما ذهب اليه الامام احمد واختاره سماحة شيخنا عبدالعزيز بن باز - 00:14:43

رحمه الله وهو ان سجود السهو كله وقبل السلام الا في الموضعين الذين وردوا في النص الا الا في الموضعين الذين ورد النص بكونهما بعد السلام وهما اذا سلما عن نقص من صلاته في عدد الركعات الثاني اذا شك وكان مع شك تحر وغلبته ظن - 00:15:05

موضع سجود السهو هل هو قبل السلام ام بعده اختلاف العلماء في ذلك على اقوال امنهم من ذهب الى انه بعد السلام مطلقا وهذا هو مذهب الحنفية ومنهم من قال انه قبل السلام مطلقا - 00:15:25

وهذا هو مذهب الشافعية ومنهم من فضل فقال ان كان عن زيادة وبعد السلام وان كان عن نقص قبل السلام وهذا هو مذهب

الملكية واختاره ابن تيمية وابن عثيمين رحمهم الله تعالى - 00:15:45

القول الرابع هو القول الذي ذكر هنا وهو المذهب عند الحنابلة وهو ان سجود السهو كله قبل السلام الا في الموضعين الذين ورد النص  
بان يكون فيما بعد السلام وهما - 00:16:08

اذا سلم عن نقص من صلاته في عدد الركعات واذا شك وكان مع الشك تحرروا غالب الظن النبي صلى الله عليه وسلم ورد عنه انه سجد  
قبل السلام وورد عنه انه سجد بعد السلام - 00:16:27

لكن لم يحفظ عنه انه سجد بعد السلام الا في هذين الموضعين فقط وعلى هذا فالقول الاول والقول الثاني قولان ضعيفان لأن القول  
الاول انه بعد السلام مطلقا يرد عليه سجود النبي صلى الله عليه وسلم قبل السلام - 00:16:42

والقول بأنه قبل السلام مطلقا يرد عليه سجود النبي صلى الله عليه وسلم بعد السلام وتبقى الموازنة بين القول الثالث والقول الرابع  
القول الثالث من الناحية النظرية جيد اذا كان عن زيادة بعد السلام اذا كان عن نقص قبل السلام - 00:16:59

لكن يشكل على هذا القول قصة ذي اليدين فانه في قصة ذي اليدين في حديث ابي هريرة في قصة ذي اليدين وهو في الصحيحين  
صلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر او العصر ركعتين - 00:17:19

ثم سلم ثم قام على خشبة واتكاً عليها كأنه غضبان وشك بين اصابعه هكذا وكان في الصحابة ابو بكر وعمر فهذا ان يكلمه الصحابة  
كلهم هابوا تكليم النبي عليه الصلاة والسلام - 00:17:36

كان هناك رجل اسمه الخرياق ابن عمرو وكان في بيته طول يقال له ذو اليدين قال يا رسول الله انسىت انقص لك الصلاة قال لم  
انسى ولم تقصر قال بل صليت ركعتين - 00:17:58

وقال عليه الصلاة والسلام الصحابة اصدق ذو اليدين قالوا نعم صليت ركعتين فقام عليه الصلاة والسلام وصلى بهم ركعتين ثم سلم  
ثم سجد سجدين ثم سلم فسجود السهو هنا هل هو قبل السلام ام بعده - 00:18:17

بعد السلام طيب هل هذا عن نقص او عن زيادة سلم عالركعتين نقص ركعتين هذا مما يشكل على القول الثالث. هم يقولون ان  
كان عن نقص قبل السلام ان كان عن زيادة بعد السلام - 00:18:39

طيب هو سلم الان عن نقص ركعتين ومع ذلك سجد بعد السلام لكن اصحاب هذا القول يقولون يعتبرون هذا الموضع عن زيادة  
يقولون ان كونه سلم يعني اتي الدعاء بعد التشهد وسلم - 00:18:54

ثم قام واستدرك هذا يعتبرها زيادة ترى هذا محل نظر لو اراد امام مسجد ان يقع جماعته صلى بهم ركعتين وسلم لو اراد ان يقنع  
جماعة المسجد بأنه قد زاد - 00:19:17

هل يستطيع ان يقنعهم نقص ركعتين كيف يقنعهم بأنه زاد لا يمكن فالقول باعتبار هذا زيادة هذا محل نظر الاقرب انه نقص نقص  
نقص ليس ركعة نقص ركعتين الان ومع ذلك سجد بعد السلام - 00:19:29

فهذا مما يشكل على هذا القول اما القول الرابع هو قول الحنابلة فقد فسره الامام احمد قال الاصل ان سجود السهو جبر للنقص  
والخلل الواقع في الصلاة والاسلوب ان هذا ائمما يكون في صلب الصلاة قبل السلام - 00:19:52

قال الامام احمد ولو لا انه ورد سجود السهو بعد السلام في هذين الموضعين لقلت ان سجود السهو كله قبل السلام لكن انا اجعل  
سجود السهو قبل السلام باعتبار ان الاصل انه جبر للنقص - 00:20:15

والخلل في الصلاة وهذا من شأن ان يكون في صلب الصلاة قبل السلام لكنني استثنى هذين الموضعين احتراما للنص هذان الموضعان  
اقول يسجد فيما بعد السلام وما عدا ذلك قبل السلام - 00:20:31

وهذا القول كما ترون يتفق مع جميع النصوص الواردة ففيه اعمال لجميع النصوص ولا يرد عليه اي اشكال وايضا سهل في فهمه  
وسهل في تطبيقه اما القول الثالث زيادة ونقص تجد بعض ائمة المساجد اذا سهى يبدأ يفك هل هو الان زاد ولا نقص؟ هل يسجد قبل  
السلام ولا بعد السلام - 00:20:44

يعني كيف اذا سلموا ركعتين يعتبروه زيادة يعني القول الرابع اسهل في الفهم وفي التطبيق نقول دائمًا اسجد قبل السلام الا في

هذين المطبعين سهل حفظه وفهمه وتطبيقه طيب ما هما هذا الموضوع؟ الموضع الاول اذا سلم عن نقص من صلاته في عدد الركعات -

00:21:10

مثل ما حصل النبي عليه الصلاة والسلام صلى على الظهر او العصر من ركعتين او سلم من ثلاث ركعات يقوم ويأتي بما نقص ويسجد السهو بعد السلام دليل هذا قصة ذي اليدين - 00:21:30

الموضع الثاني اذا شك وكان مع الشك تحر وغلب الظن لحديث ابن مسعود رضي الله عنه فان النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه اذا صلى احدكم فلم يدرى فصل اربعا وخمسا فليتحرى الصواب - 00:21:46

وليسجد سجدين بعد ما يسلم. متفق عليه قوله فيتحرى الصواب في اشارة لهذا والشك لا يخلو اما ان يكون اما ان يقترن بتحر او لا يقترن من اقترن بتحر وغلب الظن - 00:22:06

يعني اجتهد وغلب على ظنه ثمانين او تسعين في المئة انه مثلا صلى اربعا او ثلاثا يعمل بغلبة الظن هذه ويسجد السهو بعد السلام او يكون الشك متساوي الطرفين ما يدرى - 00:22:27

هل هي ثلاثة ام اربع؟ لا يدرى فاذا كان الشك متساوي الطرفين هنا يبني على اليقين وهو الاقل يجعلها ثلاثة ويسجد السهو قبل السلام لحديث ابي سعيد اذا الشك على قسمين - 00:22:42

اما ان يكون شكا مع تحر وغلب الظن فسجود السهو يكون معه بعد السلام او يكون الشك ليس معه تحر ولا غلب الظن متساوي الطرفين فيكون سجود السهو قبل السلام - 00:22:59

وهذا فيه اعماله لجميع النصوص لانه ورد في حديث ابي سعيد اذا صلى احدكم فلم يدرى كم صلى ثلاثة اربعا فليبني على ما استيقن وليسجد سجدين قبل ان يسلم. رواه مسلم - 00:23:16

لابد من التفصيل في الشك اذا كان ليس مع التحر ولا غلب الظن ابن على اليقين اليقين في عدد الركعات الاقل اليقين هل اتيت بهذا الشيء او لم تأتی به؟ انك لم تأتی به - 00:23:35

ثم سده قبل السلام اذا كان مع الشك تحذير غلب الظن اعمل بغلبة ظنك سواء كان الاقل او الاكثر لكن يكون سجود السهو بعد السلام هذا هذه خلاصة يعني موجزة ومركزة - 00:23:47

بهذه المسألة وهي يعني مسألة مهمة وهذه الخلاصة فيها حاصل كلام اهل العلم في هذه المسألة فاذا اذا القول الراجح ان سجود السهو قبل السلام لكن الا في موضعين احفظ هذين المطبعين - 00:24:06

اذا سلم على النقص في عدد الركعات اذا شك وكان مع الشك تحرم غالب الظن وما عدا ذلك سجود السهو قبل السلام نعم التسليم هو زيادة لكن قارنه بالنقص الذي حصل - 00:24:27

نقص كبير نقص ركعتين يعني محل نظر هذا انت الان لو اردت ان تقع جماعة مسجد سلمت من ركعتين او من ثلاث تقول يا جماعة انا زدت كيف الان تنقص ركعة او ركعتين وتقول زدت - 00:24:47

تنقصت ركعة كاملة بقيامتها ورکوعها والرفع منها وسجودها واذكارها نقصت الان لا لا انت لا تنظر لا تنظر للجبر الذي سيكون وانما يعني هذا يعتبر عن نقص سلمته عن نقص يقال لانك سلمت عن نقص ولم تسلم عن زيادة - 00:25:05

سلمت عن نقص ولم تسلم عن زيادة طيب نعم مثل الواقع في حل الرجوع هل يجلس يكبر ثم يجلس ثم يقوم لانه لم يأتي من تشهد ولا يأتي برکعة مباشرة بالاحرام لا اذا اذا سلم عن نقصه في عدد الركعات - 00:25:30

ثم ذكر او ذكر مباشرة يقوم وبدون تكبير يقرأ الفاتحة ويكمel صلاته يقوم وجالس يقوم النبي صلى الله عليه وسلم لا. انا ما قامتش. القيام من التشهد هو وسيلة ليس مقصودا لذاته. وسيلة ما يضر - 00:25:53

نعم فائدة اذا سهى في صلاته ثم نسي سجود السهو فما الحكم اذا وجب على المصلي سجود سهو ثم نسي ان يسجد فان ذكره قريبا اتي به وان طال الفصل. فصلاته صحيحة ويسقط عنه. قال - 00:26:18

الشيخ محمد العثيمين رحمه الله ان ذكر في زمن قريب سجد وان طال الفصل ان ذكر في زمن قريب سجد وان طال

الفصل سقط كما لو لم يتذكر الا بعد مدة طويلة. وكما اذا خرج من - 00:26:35

مسجد فانه لا يرجع الى المسجد فيسقط عنه نعم هذا الان مصلي سها ثم سهى ووجب عليه سجود السهو ثم نسي سجود السهو يعني اما ان يكون كثير النسيان او يكون في ذلك اليوم - 00:26:51

يعني ذهنه مشغول سهى ثم سهى وهذا يحصل لبعض الناس يكون عليه سجود سهو مثلًا ينسى التشهد الاول على انه سيسجد السهو في اخر صلاته ثم ينسى اذ ذكر قريبا اتى بسجود السهو - 00:27:10

ذكره لا زال في المسجد لا زال في مصلاه يأتي بسجود السهو ولا وليس في هذا اشكال لكن اذا نسي سجود السهو وطال الفصل مثلًا امس صلی امس صلاة العشاء - 00:27:28

وكان قد نسي فيها آآ الجلوس للتشهد ونسي ان يسجد السهر ثم تذكر الان هل يقال انه انك الان تسجد السهو؟ لم يقل احد من اهل العلم انه يعيد الصلاة - 00:27:44

لانه لم يترك ركنا الاعادة انما تكون لترك الركن لكن خلاف بين العلماء الان هل يأتي بسجود السهو او يسقط عنه سجود السهو فالجمهور يقولون ان سجود السهو يسقط عنه في هذه الحالة - 00:28:02

هذا هو القول الذي ذكر هنا ونقل عن الشيخ ابن عثيمين رحمه الله قال وان طال الفصل سقط كما لو لم يتذكر الا بعد مدة طويلة يقولون ان هذا واجب نسيه - 00:28:19

فيسقط او بناء على ذلك في مثالنا لو نسي سجود السهو من صلاة العشاء بالامس ولم يتذكر الا الان نقول ليس عليك شيء سقط عنك سجود السهو وهناك قول اخر هو رواية عن الامام احمد - 00:28:33

انه يسجد للسهو ولو بعد ولو طال الفصل يسجد للسهو ولو طال الفصل قد اختار هذا القول الامام ابن تيمية رحمه الله واستدلوا بعموم قول النبي صلی الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها - 00:28:50

متفق عليه قالوا هذا ذكر فيأتي بسجود السهو والقول الراجح والله اعلم هو قول الجمهور وهو ان سجود السهو يسقط عنه مع طول الفصل واما القول الثاني استدلالهم بالحديث فنقول ان الحديث انما ورد في الصلاة - 00:29:11

واما سجود السهو فهو تابع للصلاة فهو اما واجب للصلاة او واجب فيها اما واجب لها او واجب فيها وليس صلاة مستقلة الا يصح ان يؤتى به مع طول الفصل - 00:29:36

ومما يدل على ان هذا القول مرجوح شفت آآ لو افترضنا ان رجلا نسي سجود السهو من عشر سنين قال والله انا عشر سنين صليت نسيت التشهد الاول و كنت انوي ان اسجد للسهو لكنني نسيت - 00:29:55

والان سمعتكم تتحدثون عن احكام سجود السهو فسألت بناء على هذا القول القول الثاني يسجد يسجد لصلاة قبل عشر سنين ولك ان تفترض انها قبل عشرين سنة قبل ثلاثين سنة قبل اربعين سنة - 00:30:20

لكن هذا من لوازم هذا القول وهذا مما يبين ان هذا القول مرجوح وهنا فائدة لطالب العلم عند الترجيح بين الاقوال في المسائل الخلافية مما يعين على الترجح طرح اللوازم - 00:30:41

طرح اللوازم طرح اللوازم هذا يفيد في تبيين قوة القول او ظعفه هنا طرحتنا هذا اللازم قلنا رجل نسي سجود السهو من اربعين سنة من لازم هذا القول ان يسجد يسجد لصلاة النسي يسجد السهو فيه قبل اربعين سنة - 00:30:59

وهذا لا يتفق مع الاصول والقواعد الشرعية وهذا مما يعني يؤكد رجحان قول الجمهور مثلًا ابتداء وقت صلاة الجمعة جمهور يرون انه بعد الزوال الحنابلة يرون انه بعد طلوع الشمس وارتفاع قيد رمح. طيب لو طرحتنا لازما لو ان على قول الحنابلة -

00:31:18

يصح ان تقام الجمعة بعد طلوع الشمس بعد عشر دقائق فهذا مما يبين ضعف هذا القول وطرح اللوازم يفيد طالب العلم عند الترجح بين المسائل الخلافية والحاصل ان القول الراجح في هذه المسألة هو قول الجمهور وهو انه اذا نسي سجود السهو وطال الفصل سقط عنه سجود السهو وصلاته صحيحة - 00:31:41

ها نعم هو جبر لكن ما حكمه الو هل هو ركن؟ هل هو شرط؟ هو واجب الواجب لا تعاد لاجلها الصلاة يعني ما عندنا حل اما ان يقال  
يعيد الصلاة وهذا لم يقل به احد - 00:32:07

اما ان يقال يأتي بسجود السهو ولو مع طول الفصل هذا يرد عليه لو طالت طيب مدة الفصل لو بقي سنين الاشكال ان طول الفصل  
يعني عشر سنين تسجد السهو يساوي الصلاة من عشر سنين - 00:32:28

الثالث انه يسقط كسائر الواجباتليس المأمور لو ادرك الامام في الركوع سقط عنه سقطت عنه قراءة الفاتحة لماذا؟ لانها من  
واجبات الصلاة الواجبات قد تسقط لاي سبب وهذا هذا منها - 00:32:43

نعم لا اذا عاد ما يسجد السهو. اذا عاد ما سهى فيها نعم فائدة اثر السجود على الجبهة هل هو عالمة على الصلاح سئل الشيخ محمد  
العثيمين رحمة الله هل ورد ان العالمة التي يحدثها السجود في الجبهة من علامات الصالحين؟ فاجاب ليس هذا من علامات صالحين  
- 00:33:06

وانما هو النور الذي يكون في الوجه وانشراح الصدر وما اشبه ذلك. اما الاثر الذي يسببه السجود في الوجه فقد تظهر في وجوه من لا  
يصلون فان الفرائض لرقة الجلد وقد لا تظهر في وجه من يصلى كثيرا ويطيل السجود - 00:33:38

نعم العالمة التي يحدثها السجود على الجبهة. هذه ترى في بعض الناس هل هذه عالمة على الصلاح وهل هذه السيمه المذكورة في  
قول الله عز وجل سيماهم في وجوههم من اثر السجود - 00:33:54

هذه العالمة يعني قال بعض السلف بذلك وهذا مروي عن مالك ولكن اكثر اهل العلم على انها ليست هي المقصودة ليست هي  
المقصودة في الاية سيماهم في وجوههم من اثر السجود - 00:34:15

ولهذا قال مجاهد ان هذه العالمة التي تكون الجبهة تغدو البعير قال ربما كانت بين عيني من هو اقسى قلبا من فرعون راح تكون في  
في بين عيني بعض الناس - 00:34:33

وهو قاسي القلب ليست دليلا اذا على الصلاح واذا ما هي هذه السيمه؟ سيماهم في وجوههم من اثر السجود. اذا قلنا ان هذه العالمة  
التي على شكل الغدة كفدة البعير - 00:34:52

اذا قلنا ان هذه ليست هي المقصودة في الاية. سماهم في وجوههم من اثر السجود اذا ما هي هذه السيمه السيمه قال ابن عباس هي  
السمت الحسن وقال مجاهد هي الخشوع والتواضع - 00:35:11

وشيخنا الشيخ ابن عثيمين رحمة الله قال هي النور الذي يكون في الوجه وانشراح الصدر وما اشبه ذلك هذا هو الاقرب والله اعلم ان  
المقصود بالسيما السمت الصمت الحسن الذي يظهر على وجه الانسان وملامحه - 00:35:29

وهذا نراه في الواقع تجد ان الانسان صاحب العبادة والصلاح والاستقامة قيام الليل يظهر اثر هذا على وجهه يظهر عليه السمت  
والخشوع ومن ستن الله عز وجل انه اذا صلحت السريرة اصبح الله تعالى - 00:35:53

العلانية والظاهر ان صلحت سريرة الانسان اصبح الله ظاهره للناس ولذلك قال عمر رضي الله عنه من اصلاح سريرته اصلاح الله  
علانيته وعلى هذا فالسيما الذي من اثر السجود هو السمت الحسن - 00:36:16

السمت الحسن المظهر للائق بالانسان الذي يظهر عليه اثر العبادة والصلاح والناس يعرفون هذا في واقعه تجد ان الانسان الصالح  
يظهر اثر الصلاة عليه في سنته في سلوكه في وجهه - 00:36:39

يظهر اثر الصلاة عليه. خلاف الانسان الفاسق الفاجر تجد ان هذا السمت لا يظهر عليه فهذا الشيء محسوس ومشاهد لكن لا نربط هذا  
بهذه العالمة الحسية التي هي غدة كفدة البعير - 00:37:02

ومما يدل لهذا ان هذه العالمة لم تظهر على يعني اكبر الصحابة لماذا لم تظهر على ابو بكر على ابي بكر وعمر وعثمان علي؟ ما ذكر  
ان هذه ظهرت - 00:37:18

بل النبي عليه الصلاة والسلام ما ذكر انها ظهرت عليه هذه الغدة كفدة البعير معلوم انه عليه الصلاة والسلام كان يقوم يعني وقتا  
طويلا من الليل يقرأ في الركعة الواحدة - 00:37:31

اـه البقرة والـنـسـاء وسجوده طـوـيل وـلـم تـظـهـر هـذـه العـلـامـة عـلـيـه هـذـا يـدـل عـلـى انـه لـيـس هـيـ المـقـصـود فـيـ الـاـيـة وـانـ المـقـصـود بـهـا بـالـسـيـما يـعـني السـمـت الحـسـن السـبـت الحـسـن وـالـنـور وـالـذـي يـظـهـر عـلـى الـوـجـه - 00:37:43

نـعـم فـائـدـة مـتـى يـكـون اـنتـظـار الجـمـاعـة الثـانـيـة اـفـضـل اـذـا اـتـيـت جـمـاعـة وـقـد رـفـع الـاـمـام مـنـ الرـكـوـع مـنـ الـرـكـعـة الـاـخـيـرـة وـكـنـت تـرـجـو وـجـود جـمـاعـة جـدـيـدة فـالـاـفـضـل اـتـدـخـل مـعـ الـاـمـام وـانـمـا تـنـتـظـر - 00:38:06

حتـى يـسـلـم الـاـمـام وـتـدـخـل مـعـ الجـمـاعـة الجـدـيـدة. لـانـك بـهـذـا تـضـمـن اـجـر الجـمـاعـة. فـانـ الجـمـاعـة اـنـمـا تـدـرـك بـاـدـرـاـك رـكـعـة فـي اـظـهـر اـقـوـال الـعـلـمـاء لـقـول النـبـي صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ منـ اـدـرـك رـكـعـة مـنـ الصـلـاـة فـقـد اـدـرـك الصـلـاـة - 00:38:22

فـمـفـهـومـه اـنـ مـنـ لـمـ يـدـرـك رـكـعـة لـاـ يـكـونـ اـدـرـكـ الصـلـاـة. وـكـمـا اـنـ الجـمـاعـة لـاـ تـدـرـكـ الاـ بـاـدـرـاـكـ رـكـعـة. فـكـذـا الجـمـاعـة الجـمـاعـة وـرـدـ فـيـها فـضـلـ خـاصـ صـلـاـةـ الجـمـاعـة تـفـضـلـ عـلـى صـلـاـةـ الـفـذـ بـسـبـعـ وـعـشـرـينـ درـجـة - 00:38:39

وـلـكـنـ المـسـبـوقـ مـتـى يـدـرـكـ الجـمـاعـةـ هـذـا مـحـلـ خـلـافـ بـيـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ فـمـنـهـمـ مـنـ قـالـ انـ الـمـسـبـوقـ يـدـرـكـ الجـمـاعـةـ بـاـدـرـاـكـ قـدـرـ التـحـريمـ قـدـرـ يـعـنيـ تـكـبـيرـةـ الـاحـرـامـ وـالـقـوـلـ الثـانـيـ اـنـ الجـمـاعـةـ لـاـ تـدـرـكـ الاـ بـاـدـرـاـكـ رـكـعـة - 00:39:00

وـهـذـا هوـ القـوـلـ الـراـجـحـ اـنـ الجـمـاعـةـ اـنـمـا تـدـرـكـ بـاـدـرـاـكـ رـكـعـةـ وـكـذـلـكـ الجـمـاعـةـ لـاـ فـرـقـ بـيـنـ الجـمـاعـةـ وـالـجـمـاعـةـ لـقـولـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ منـ اـدـرـكـ رـكـعـةـ مـنـ الصـلـاـةـ فـقـدـ اـدـرـكـ الصـلـاـةـ - 00:39:27

فـانـ مـفـهـومـهـ اـنـ مـنـ اـدـرـكـ اـقـلـ مـنـ رـكـعـةـ لـاـ يـكـونـ مـدـرـكـاـ لـصـلـاـةـ وـكـذـلـكـ الجـمـاعـةـ تـدـرـكـ بـاـدـرـاـكـ رـكـعـةـ فـلـوـ فـاتـكـ الرـكـوـعـ مـنـ الـرـكـعـةـ الـثـانـيـةـ فـيـ صـلـاـةـ الجـمـاعـةـ اـتـتـكـ الجـمـاعـةـ وـتـقـضـيـها اـرـبعـ رـكـعـاتـ ظـهـراـ - 00:39:42

وـعـلـىـ هـذـا بـنـاءـ عـلـىـ القـوـلـ الـراـجـحـ وـهـوـ اـنـ الجـمـاعـةـ عـنـدـمـاـ تـتـرـكـ اـدـرـاـكـ رـكـعـةـ وـهـوـ الـذـيـ اـخـتـارـهـ جـمـعـ المـحـقـقـينـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ كـمـاـ الـعـبـاسـ اـبـنـ تـيـمـيـةـ وـغـيـرـهـ بـنـاءـ عـلـىـ قـوـلـ الـراـجـحـ - 00:40:05

اـذـا اـتـيـتـ مـسـجـدـ جـمـاعـةـ وـقـدـ رـفـعـ الـاـمـامـ مـنـ الرـكـوـعـ مـنـ الـرـكـعـةـ الـاـخـيـرـةـ فـاـيـهـمـاـ اـفـضـلـ اـذـا تـدـخـلـ مـعـ اـفـضـلـ وـتـقـضـيـ اـرـبعـ رـكـعـاتـ اوـ تـنـتـظـرـ وـتـدـخـلـ مـعـ الجـمـاعـةـ الـجـدـيـدةـ اـوـلـاـ اـذـاـ كـنـتـ لـاـ تـرـجـوـ جـمـاعـةـ جـدـيـدةـ تـدـخـلـ مـعـ الجـمـاعـةـ الـاـولـىـ - 00:40:18

لـانـ كـونـكـ اـصـلـيـ مـعـ الجـمـاعـةـ الـاـولـىـ وـلـوـ فـاتـتـكـ اـرـبعـ رـكـعـاتـ خـيـرـ مـنـ كـونـكـ تـصـلـيـ وـحـدـكـ لـكـنـ اـذـاـ كـنـتـ تـرـجـوـ وـجـودـ جـمـاعـةـ جـدـيـدةـ الـمـسـجـدـ كـبـيرـ وـالـعـادـةـ اـنـهـ يـصـلـيـ فـيـهـ جـمـاعـاتـ - 00:40:43

اوـ اـنـكـ اـحـسـسـتـ بـهـمـ اوـ دـخـلـ مـعـكـ غـيـرـكـ فـهـنـاـ الـاـفـضـلـ اـنـكـ تـنـتـظـرـ حـتـىـ يـسـلـمـ الـاـمـامـ مـنـ الجـمـاعـةـ الـاـولـىـ ثـمـ تـدـخـلـ مـعـ الجـمـاعـةـ الـجـدـيـدةـ

لـانـكـ اـذـاـ دـخـلـتـ مـعـ الجـمـاعـةـ الـجـدـيـدةـ ظـمـنـتـ اـجـرـ الجـمـاعـةـ - 00:41:02

ظـمـنـتـ سـبـعـ وـعـشـرـينـ درـجـةـ بـيـنـماـ لـوـ دـخـلـتـ مـعـ الجـمـاعـةـ الـاـولـىـ فـاتـكـ اـجـرـ الجـمـاعـةـ لـانـ الجـمـاعـةـ اـنـمـا تـدـرـكـ بـاـدـرـاـكـ رـكـعـةـ وـاـنـتـ لـمـ تـدـرـكـ رـكـعـةـ وـعـلـىـ هـذـاـ فـالـاـفـضـلـ اـنـكـ تـنـتـظـرـ حـتـىـ اـذـاـ سـلـمـ الـاـمـامـ - 00:41:21

منـ مـنـ الجـمـاعـةـ الـاـولـىـ تـقـيمـ مـعـ مـنـ دـخـلـ مـعـكـ تـقـيمـ مـعـهـمـ جـمـاعـةـ جـدـيـدةـ. وـبـذـلـكـ تـنـظـمـ اـجـرـ الجـمـاعـةـ تـقـمـنـ اـجـرـ سـبـعـ وـعـشـرـينـ درـجـةـ هـذـاـ هوـ الفـقـهـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ وـالـمـسـأـلـةـ فـيـهـاـ خـلـافـ مـنـ اـهـلـ الـعـلـمـ مـنـ قـالـ اـنـكـ تـدـخـلـ مـعـ الجـمـاعـةـ الـاـولـىـ لـعـمـومـ قـوـلـ النـبـيـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ فـمـاـ اـدـرـكـتـمـ فـصـلـواـ - 00:41:38

لـكـنـ هـذـاـ عـامـ الـاـصـلـ اـنـكـ تـدـخـلـ مـعـ جـمـاعـةـ الـاـولـىـ لـكـنـ اللـانـ اـذـاـ دـخـلـتـ مـعـهـمـ فـاتـكـ اـجـرـ الجـمـاعـةـ اـذـاـ كـانـ هـنـاكـ جـمـاعـةـ اـخـرىـ فـالـاـفـضـلـ اـنـكـ لـاـ تـدـخـلـ مـعـ جـمـاعـاتـ الـاـولـىـ وـانـمـاـ تـدـخـلـ مـعـ جـمـاعـةـ الـجـدـيـدةـ حـتـىـ تـضـمـنـ اـجـرـ الجـمـاعـةـ - 00:42:04

هـذـاـ هوـ الفـقـهـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ بـلـ لـوـ دـخـلـتـ مـعـ جـمـاعـةـ الـاـولـىـ لـكـنـ لـاـ تـضـمـنـ وـجـودـ جـمـاعـةـ جـدـيـدةـ دـخـلـتـ مـعـ جـمـاعـةـ الـاـولـىـ بـعـدـمـاـ رـفـعـ الـاـمـامـ مـنـ الرـكـوـعـ مـنـ الـرـكـعـةـ الـاـخـيـرـةـ - 00:42:22

ثـمـ بـعـدـمـاـ سـلـمـ الـاـمـامـ اـحـسـسـتـ بـجـمـاعـةـ جـدـيـدةـ فـالـاـفـضـلـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـ اـنـكـ تـقـلـبـ صـلـاتـكـ الـىـ نـفـلـ الـىـ نـفـلـ مـطـلـقـ تـكـمـلـهـ رـكـعـتـيـنـ خـفـيفـتـيـنـ ثـمـ تـرـجـعـ وـتـصـلـيـ مـعـ جـمـاعـةـ جـدـيـدةـ لـكـنـ اـذـاـ فـعـلـتـ هـذـاـ ضـمـنـتـ اـجـرـ الجـمـاعـةـ - 00:42:41

بـيـنـماـ لـوـ لـوـ اـنـكـ اـسـتـمـرـيـتـ فـيـ صـلـاتـكـ فـاتـكـ اـجـرـ الجـمـاعـةـ نـعـمـ لـاـ بـأـسـ حـتـىـ لـوـ قـطـعـتـ الصـلـاـةـ الـمـهـمـ اـنـكـ نـوـيـتـ اـنـهاـ نـفـلـ يـعـنيـ اـنـكـ قـلـبـتـ الـنـيـةـ اوـ حـتـىـ قـطـعـتـ الصـلـاـةـ وـهـيـ وـهـيـ فـرـيـضـةـ لـاـجـلـ اـذـاـ تـدـخـلـ مـعـ جـمـاعـةـ جـدـيـدةـ لـاـ بـأـسـ - 00:43:07

لان قطع الصلاة لمصلحة راجحة لا بأس به لكن الافضل الافضل انك ما تقطع الصلاة تقلبها الى نفل مطلق وتقصر على ادنى الواجب  
يقتصر على تسبيحه في الركوع والسجود يعني تتمها خفية وتدخل مع الجماعة الجديدة. نعم - [00:43:32](#)

الظابط في ادراك الركعة تكلمنا عنها مفصلا في درس الفقه وقلنا ان يعني القول الراجح هو انك تكون الى هيئة الرا鞠 اقرب من من  
الرافع قبل ان يرفع الامام قبل ان يرفع الامام - [00:43:52](#)

يعني تكون قد انحنيت وكتت اقرب للرا鞠 قبل ان يرفع الامام من من الصلاة واذا شككت قبل ان يرفع مجرد رکوع او مجرد رفع  
وليس استواء اذا شككت هل ادركت الرکوع او لم تدركه؟ هل الاصل ادراكه والاصل عدم الادراك - [00:44:14](#)

عدم الادراك الاصل عدم الادراك نعم الحديث هذا ضعيف من اتي في مسجد الجمعة قد صلوا فليصلحي فان كان ويكون له مثل  
اجرهم او كما ورد يعني هذا الحديث حديث ضعيف من جهات الاسناد - [00:44:35](#)

والا لو صح لكان حجة لكنه تتبعه قدیما وهو ضعیف نعم اسمع صوتك والفقهاء ذكروا هذا ذكروا ان الامام ينبغي ان يراعي المسبوق  
اذا لم يشق على من خلفه اذا لم يشق على من خلفه يطيل قليلا حتى يدرك - [00:44:59](#)

المسبوق الركعة طيب هل يجوز للمسبوق اذا علم بان الامام في الركعة الاخيرة وهو في الرکوع في الرکوع من الركعة الاخيرة هل  
يجوز له ان يسرع يجوز من غير كراهة - [00:45:22](#)

ذكرنا هذا في درس الفقه قلنا هذا هذا مستثنى من قول النبي عليه الصلاة والسلام فما فامشو عليكم السكينة والوقار فما ادركتم فصلوا  
وما فاتكم فاتموا وهذا لو فاتته الركعة لم يدرك شيئا - [00:45:40](#)

وعليه الصلاة والسلام يقول فما ادركتم ولهذا هذه مسألة مستثنية اذا علمت بان الامام في الرکوع من الركعة الاخيرة يجوز لك ان  
تسرع حتى تدركه لانها لانها لو رفع فاتتك الجمعة - [00:45:53](#)

في الركعة الاخيرة فقط طيب نكتفي بهذا القدر في كتاب الاطراف والفوائد - [00:46:10](#)